



الرقم: 48/م ن
التاريخ: 2020/4/9

مجلس النقد والتسليف، بناءً على أحكام القانون رقم 23/ لعام 2002 وتعديلاته، وعلى الإجراءات المتخذة في الوقت الحالي بخصوص الوقاية من انتشار فيروس كورونا (COVID19) ومتطلبات القرار 1418/م.ن/ب4 تاريخ 2016/7/24 بخصوص الحسابات الجامدة، وعلى كتاب مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف رقم 16/1942/ص تاريخ 2020/4/6، وعلى مذاكرته في جلسته المنعقدة بتاريخ 2020/4/7، يقرر مايلي :

المادة (1)- يعلق تصنيف الحسابات المصرفية وفق متطلبات القرار 1418/م.ن/ب4 لعام 2016 كحسابات جامدة والتي يستحق تصنيفها خلال الفترة الممتدة بين تاريخ 2020/3/15 ولغاية تاريخ 2020/5/15 بكافة الآثار المترتبة عليه.

المادة (2)- لا يؤثر الإجراء المبين بالمادة 1 أعلاه على استمرار تفعيل الإجراءات المتخذة بخصوص الحسابات الجامدة قبل تاريخ 2020/3/15.

المادة (3)- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

رئيس مجلس النقد والتسليف

الدكتور حازم قرفول

مصدق رئيس مجلس الوزراء

المهندس عماد خميس